

## عدد العقيقة عن الابن والبنت ؟ | | الشيخ احمد ناصر القعيبي

### #فوائد\_القعيبي #زاد\_المستقنع

أحمد القعيبي

قال عن الغلام شاتان قال في القناع ينويهما عقيقة الحديث انما الاعمال بالنيات وهل يجوز ان يفرقهما يعني يقول ان لا توجد عندي الان الا طبعا هم يقولون شاتان فان لم يجد فشـاه - [00:00:00](#)

فانعدم الشاتين فيقع بواحدة يقع بواحدة هل يجوز ان يقع بواحدة الان ؟ وبعد خمس اشهر او ستة اشهر يعني وجد مالا فقال اريد ان اقع بالشـاة الثانية هل يجوز او لا يجوز - [00:00:18](#)

يعني كلامهم في محتمل هنا لانهم قالوا فان عدم وواحدة فان عدم الشاتين فهو كانه يفهم من انه خلاص انتهت هذه السنة انتهت بهذه الواحدة فعلت بهذا الواحد ويحتمل ايضا انهم - [00:00:38](#)

انه حتى لو فرقهما ف تكون عقيقة ايضا فكلامه هنا في الحقيقة محتمل. قالوا عن الجارية شـاة عن الجارية تكون شـاة طبعا هذه الشـاة صفاتها الاضحـية تكون السن تبلغ السن المعتبر. جذع ظـ لأن او ثـني معـز - [00:00:56](#) للحديث نعم متكافئة - [00:01:21](#)